ما فيه من الغير كما هو الغالب انتهى قوله على المبتدي اي من هو في اوايل
التعلم واثره لانه الذي يعتنى بحفظ مثله ويحتاج اليه عادة قوله حرف
المضارعة الخ لعله اشارة الى قراءة درسه وحفظه بالرفع على انهما فاعلان
اي لابضم حرف المضارعة مع تشديد الراء المكسور فان هذه القراءة تعين
نصب درسه على انه مفعوله ولكن ذلك يسهل لو قرئ كذلك وجب
نصب حفظه وفي ذلك تكليف قوله وسالني الخ ولو على الاجمال بان
طلب ما يستدعي ما ذكر وان لم يكن السوال بخصوصه قوله
من التقسيمات جمع تقسيمة بمعنى المرة من التقسيم وهي ضم قيود الى امر
مشترك ليحصل امور متعددة هي اقسام له والتقسيمات وان لم يكن فيها
حكم كما صرحوا به لكن تشير اليه ويفهم منها كما في قوله ثم المياه اربعة
اقسام وبذلك فارقت المنفصلات نحو العدد اما زوج او فرد فان
الحكم فيها كما هو مصرح به في علم الميزان قوله اي ضبط الخصال اي
بالعد مع بيان اعيانها كما في قوله وسنن الوضوء عشرة وسنن الغسل
تسعة وسلوك ذلك امكن في معرفتها لكن اكثر من الحصر المذكور من
غير استيعابه للخصال في الواقع كما في المثالين المذكورين فان سنن كل
تزيد على ما ذكره وقد يقال بانه تسامح محافظة على المعنى المذكور
وكلامه اجمع للذكر وامنع للانتشار فنهو اسهل بالمبتدي المقصود بالكتاب
بالذات والخصال جمع خصلة قال في القاموس الخصلة والفضيلة والرذ
يلة وقد غلبت على الفضيلة اه والمناسب هنا الثاني وهي تشمل السنن
والواجبات وان تبادر اصطلاحا من الفضيلة السنن فان الاكثر من الحصر
من كل منهما اه قوله فاجبته بادرت الى اجابته بالوعد به او بالعزم
عليه او بالشروع فيه او به نفسه قوله اي السايل الاسنب ان يقول
اي البعض اعتدم ذكره وقد يقال حذف الموصوف واقام الصفة مقامه
وذلك العلم بالموصوف ولعلامات التي عليه قوله بالكيفية المطلوب به اي
بالاوصاف التي طلب الاتيان به مشتملا عليها قوله حال من ضمير الفاعل

اي

اي والثاني فاجبته ويصح من حيث المعنى من ضمير المفعول قوله مريد
الدولي راجيا كما قاله ابن سم قوله الجزا من الله تعالى اي تفضلا لا وجوبا
خلافا للمعتزلة قبحهم الله قوله على تصنيفي الخ اي الاحسابي المبنية فيه
بل وعلى اجابة السايل فانها خير ايضا لتجردها عن الغرض الدنيوي
من ثنا او غيره لقوله صلى الله عليه وسلم الخ اعادة دليلا لما ذكره
والا فقد تقدم ذكره قوله ملتجيا الاولى سايلا لما تقدم اذا الرتبة مفسرة بذلك
قوله من فضله فيه رد على المعتزلة حيث قالوا بوجوب فعل الصلاح
والاصلح تنزه الله عن ذلك وقولهم ان الصلاح واجب عليه واجب قال
ابن سم والحق عند الاشاعرة انه تعالى لا يجب عليه ولا يقبح منه
شيء حتى انه تعالى اثابة العاصي وتنعيمه ابدا ولو كافرا لكنه لا يقع
له تعذيب المطيع ابدا ولو كان مكافرا او رسولا بل قبح في ذلك لكن ايضا
لا يقع فسبحانه وتعالى عما يصفون اه بحروفه قوله التوفيق قال ابن
قاسم اي توفيقي اه اشاربه الى ان البدل عن الضمير فايدة التوفيق
المتعلق بالتعليم كما قاله القاضي الحسين اربعة شدة العناية ومعلم
ذو نصيحة وذكا القريحة واستوا الطبيعة اي خلوها عن الميل الى
غير ذلك اه وقال بعضهم بل ستة منظومة في بيتين وهما اخي لن تنال
العلم الا ستة سانبيك عن تفصيلها ببيان ذكا وحرص واجتهاد وبلغة
وارشاد استاد وطول زمان وفي اوايل الاحيا انه صلى الله عليه وسلم
قال قليل من التوفيق وعلما خير من كثير من العمل اه بان يقدر هذا تفسير
للتوفيق واما الصواب فهو مطابقة الواقع فكان الاولى للشارح ان
يقول بان يقدر لي على اتمامه كما اقدر لي على ابتدايه مع مطابقة
ما هو مذهب الشافعي وفي الواقع قوله على اتمامه استشكل بانه قد
لا يجاب الداعي الى خصوص ما سال كان يوضر الى الاخرة او يصرف
عنه من السوء قدر ما دعى او نحو ذلك والمراد انما قصد خصوص

Copyright © King Saud University